

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى القرارين الوزاريين رقمي ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩ في شأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصنع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

وعلى كتاب السيد اللواء رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات المورخ في ٢٠٢١/٧/٢٦؛

وعلى ما عرضه مساعد الوزير للشئون الاقتصادية والشرف على قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بمذكرة المؤرخة في ٢٠٢١/١٠/٦؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف مسلسل جديد برقم (٣٠) إلى بيان السلع المرفق بالقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

المشار إليه ، يكون نصه على النحو الآتي :

السلعة	من البند الجمركي	م
حابكات منزلقة (مستنة أو غير مستنة)	٩٦,٠٧	٤٠

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/١٠/٣١

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع

